

Distr.
LIMITED

A/AC.109/L.1814
14 June 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

تقرير اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة
والالتماسات والمعلومات والمساعدة

المقرر: السيدة سيسيليا ماكيننا (شيلي)

سانت هيلانة

الف - نظر اللجنة الفرعية في المسألة

١ - نظرت اللجنة الفرعية في مسألة إقليم سانت هيلانة في جلساتها ٦٧٤ و ٦٧٥ و ٦٨٧ المعقودة في ١٢ و ١٤ نيسان/أبريل و ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

٢ - وكان معروضا على اللجنة الفرعية، أثناء نظرها في هذا البند، ورقة عمل من إعداد الأمانة العامة عن هذا الإقليم (A/AC.109/1182).

٣ - وأجرت اللجنة الفرعية استعراضا دقيقا للأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الإقليم في ضوء المعلومات الواردة في ورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة.

٤ - ولاحظت اللجنة الفرعية مع الأسف أن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية - وهي الدولة المعنية القائمة بالإدارة - لم تشارك في مداولاتها. وفي هذا الصدد، ونظرا للجهود التي بذلتها اللجنة الخاصة لتبسيط وترشيد أعمالها، فإن اللجنة الفرعية تناشد المملكة المتحدة، مرة أخرى، أن تعيد النظر في موقفها وأن تستأنف مشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة.

باء - اعتماد التقرير

٥ - بعد أن درست اللجنة الفرعية بعناية الحالة في سانت هيلانة، اعتمدت بتوافق الآراء مشروع مقرر بشأن الإقليم في جلساتها ٦٨٧ المعقودة يوم ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ لكي تنظر اللجنة الخاصة فيه (انظر الفقرة ٧ أدناه).

٦ - واعتمدت اللجنة الفرعية هذا التقرير في الجلسة ذاتها.

جيم - مشروع المقرر

٧ - تقدم اللجنة الفرعية مشروع المقرر التالي بشأن سانت هيلانة لكي تتخذ اللجنة الخاصة اجراء بشأنه:

"إن اللجنة الخاصة، بعد أن درست مسألة سانت هيلانة، تؤكد من جديد حق شعب سانت هيلانة غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠. وتحث اللجنة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل، بالتشاور مع المجلس التشريعي والممثلين الآخرين لشعب سانت هيلانة، اتخاذ كل الخطوات اللازمة لضمان التنفيذ السريع للإعلان فيما يخص هذا الإقليم، وتؤكد من جديد في هذا الصدد أهمية تعزيز إدراك شعب هيلانة للإمكانيات المتاحة أمامه لممارسة حقه في تقرير المصير. وتؤكد اللجنة من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة في أن تعزز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم، وتطلب من الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، تقوية الاقتصاد وتشجيع المبادرات والمشاريع المحلية وزيادة مساعدتها لبرامج التنوع بهدف تحسين الرفاه العام للمجتمع المحلي، بما في ذلك حالة العمالة في الإقليم. وتحث اللجنة الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، اتخاذ تدابير فعالة من أجل ضمان حق شعب جزيرة سانت هيلانة غير القابل للتصرف في امتلاك الموارد الطبيعية للإقليم، بما في ذلك الموارد البحرية، والتصرف فيها، وفي إقامة ومواصلة السيطرة على تنمية تلك الموارد في المستقبل. وتؤكد اللجنة من جديد أن استمرار الدولة القائمة بالإدارة في تقديم المساعدة الإنمائية، بالإضافة الى أي مساعدة قد يكون في وسع المجتمع الدولي تقديمها، يشكل وسيلة هامة لتطوير الإمكانيات الاقتصادية للإقليم ولتعزيز قدرة شعبه على أن يحقق تماما الأهداف الواردة في الأحكام المتصلة بالموضوع من ميثاق الأمم المتحدة. وترحب اللجنة في هذا الصدد بالمساعدة التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتدعو المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة الى المساعدة في تنمية الإقليم. كذلك فإن استمرار وجود مرافق عسكرية في الإقليم يحدو باللجنة، بناء على القرارات والمقررات السابقة للأمم المتحدة بشأن القواعد والمنشآت العسكرية المقامة في الأقاليم المستعمرة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، أن تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لتفادي توريث الإقليم في أية أعمال يمكن أن تعرض السلم والأمن في الدول المجاورة للخطر. وترى اللجنة أن إمكانية إيضاد بعثة زائرة من الأمم المتحدة الى سانت هيلانة في وقت ملائم ينبغي أن تظل قيد الاستعراض، وتقرر أن تواصل دراسة مسألة سانت هيلانة في دورتها المقبلة، وأن تقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين".
